

جواز أمان السفينة SVR

الوزارة الوصية وزارة النقل واللوجستيك

الإجراء تسجيل قوارب الزهرة وسفن الخدمة

الوثائق المطلوبة

طلب يعبأ وفق الاستماره

موافقة مبدئية من مديرية الملاحة التجارية قصد الامتلاك أو البناء (حسب الحاله) بالنسبة للسفن التجارية
والخدمة

شهادة التشطيب على السفينة (أصلية) بالنسبة للسفن المستعملة

شهادة الإستيراد الأصلية للسفينة، مسلمه من إدارة الجمارك بالنسبة للسفن المشترات من خارج المملكة

القانون الأساسي للشركة أو البطاقة الوطنية بالنسبة للأشخاص الذاتيين

بالنسبة للقوارب والزوارق يتوجب تقديم نسخة من تصريح المطابقة مسلمه من ورش البناء بالنسبة للوحدات
الجديدة المستوردة من الخارج أو التي تم بناءها في المغرب وفي حالة غياب التصريح يجب تصديق الصنف

فاتورة الشراء الأصلية أو شهادة بناء السفينة أو عقد البيع موافق إذا كانت الوحدة مستعملة

محضر المعاینة التقنية للسفينة

الجهة المكلفة باستلام الطلب

مديرية الملاحة التجارية

الجهة المكلفة بالتسليم

مديرية الملاحة التجارية

التكلفة

500 درهم

أجل معالجة الطلب وتسليم القرار الإداري

30 يوما / 60 يوما